وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ٩٩٧ لسنة ٢٠١١

وزير البترول والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛

وعلى كتاب السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضى بشأن الموافقة على تنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعى لتغذية محطة كهرباء بنها بمحافظة القليوبية ، قطر ٢٤ بوصة ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة القليوبية ؛

وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة على إنشاء خط غاز طبيعى ، قطر ٢٤ بوصة بطول ٦ كم ؛

وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون الغاز والسيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛

قـــــرر :

مادة أولى - يستولى مؤقتًا لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعى لتغذية محطة كهرباء بنها قطر ٢٤ بوصة والذى يبدأ من المأخذ الذى سيقام على خط غاز شبشير/بنها قطر ٢٨ بوصة وينتهى عند محطة كهرباء بنها بمحافظة القليوبية بطول حوالى ٦ كيلو مترات وبعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ١,٥ متر طبقًا للمسار الموضح بيانه بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة .

مادة ثانية - ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء الموضحة بالمادة الأولى .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١١/٣/٢٧

وزير البترول والثروة المعدنية

مهندس / عبد الله غراب

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ٩٩٧ لسنة ٢٠١١

بالاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً على الأراضى اللازمة

لتنفيذ مسار مد خط غاز طبيعى لتغذية محطة كهرباء بنها

قطر ٢٤ بوصة بمحافظة القليوبية

أدرج بالموازنة الاستثمارية لخطة مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية لعام ٢٠١٢/٢٠١١ تنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعى قطر ٢٤ بوصة لتغذية محطة كهرباء بنها وكذا إنشاء غرفة بلوف لزوم التحكم فى الخط وتأمين سلامته ويبدأ مسار الخط من المأخذ الذى سيقام على خط غاز شبشير / بنها قطر ٢٨ بوصة شمال سكة حديد بنها / الزقازيق بـ ٧٠٠ متر تقريبًا بمحافظة القليوبية وينتهى عند محطة كهرباء بنها بمحافظة القليوبية ، وقد أسند تنفيذ المشروع للشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) إحدى شركات قطاع البترول .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لمسار الخط بطول حوالى ٦ كم وبعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض وبعمق ١,٥ متر والذى يبدأ مساره من المأخذ الذى سيقام على خط غاز شبشير / بنها قطر ٢٨ بوصة شمال سكة حديد بنها / الزقازيق بـ ٧٠٠ متر تقريبًا ثم يسير الخط موازيًا لطريق القاهرة / الإسكندرية الزراعى متجهًا شمالاً حتى الرياح التوفيقى ثم يسير شرقًا موازيًا للرياح التوفيقى حتى قبل بحر مويس ثم يتم تعدية الرياح التوفيقى وطريق بنها / المنصورة ثم يسير موازيًا لطريق المنصورة من الناحية الشمالية حتى محطة كهرباء بنها وقبل سور المحطة يتجه الخط شمالاً موازيًا لسور المحطة وشرقًا موازيًا لسور المحطة وينتهى عند دخول محطة كهرباء بنها بمحافظة القليوبية من الناحية الشرقية ، وذلك وفقًا للخريطة المساحية المرفقة والموضح عليها مسار الخط .

ولما كانت الأراضى المطلوب الاستيلاء المؤقت عليها لتنفيذ مشروع مد خط الغاز الطبيعى قطر ٢٤ بوصة من الأراضى الزراعية فقد تم الحصول على موافقة السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضى على تنفيذ المشروع وكذا إنشاء غرفة بلوف لزوم التحكم فى الخط وذلك طبقاً لنص المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

وقد تم الحصول على موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة القليوبية على تنفيذ مشروع الخط بالأراضى اللازمة لمسار تنفيذه والواقعة فى نطاق المحافظة ، وكذا تم الحصول على موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة .

وحيث إن المشروع يعد من المشروعات الحيوية الهامة والعاجلة ذات النفع العام والتى تخدم الاقتصاد القومى وتضمنتها خطة مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ، ومدرج له الاعتمادات المالية اللازمة ،

ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع والذى لا يحتمل التأخير وإعمالاً لأحكام المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ فى شأن الغاز الطبيعى والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ بشأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتى تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال ،

ونظراً لأن المشروع من المشروعات الطولية التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضى التى يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار ،

لذلك :

يقتضى الأمر إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى التى يمر بها مسار الخط المشار إليه والموضح موقعه وحدوده ومعالمه بصدر هذه المذكرة والخريطة المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتيًا يُمكِّن الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) الجهة القائمة بالتنفيذ من وضع الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، وستقوم الشركة المذكورة بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن باعتبار أن ذلك مرتبط بالتنفيذ مع إعادة الأراضى المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .

والأمر معروض على سيادتكم رجاء التكرم بالنظر فى استصدار قرار الاستيلاء المطلوب .

تحريراً فى ٢٠١١/٣/١٥

رئيس مجلس إدارة

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

مهندس/ حسن المهدى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

٢٥٥٨٤ س ٢٠١٠ - ١٩٥٦